

العنوان:	منهج الإمام علي بن أحمد ابن حزم الظاهري المتوفى (456 هـ / 1046 م) في التفسير من خلال كتابه (المحلى بالآثار)
المؤلف الرئيسي:	أبو عابد، علي صبحي علي
مؤلفين آخرين:	الدغامين، زياد خليل محمد(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2002
موقع:	المفرق
الصفحات:	1 - 219
رقم MD:	569107
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة آل البيت
الكلية:	كلية الدراسات الفقهية والقانونية
الدولة:	الأردن
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	تفسير القرآن، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد ، ت 456 هـ. ، كتاب المحلى بالآثار، تحقيق النصوص
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/569107

للاستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب أسلوب الاستشهاد المطلوب:

أسلوب APA

أبو عابد، علي صبحي علي، و الدغامين، زياد خليل محمد. (2002). منهج الإمام علي بن أحمد ابن حزم الظاهري المتوفى (456 هـ / 1046 م) في التفسير من خلال كتابه (المحلى بالآثار) (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة آل البيت، المفرق. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/569107>

أسلوب MLA

أبو عابد، علي صبحي علي، و زياد خليل محمد الدغامين. "منهج الإمام علي بن أحمد ابن حزم الظاهري المتوفى (456 هـ / 1046 م) في التفسير من خلال كتابه (المحلى بالآثار)" رسالة ماجستير. جامعة آل البيت، المفرق، 2002. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/569107>

منهج الإمام علي بن أحمد ابن حزم الظاهري
المتوفى (٤٥٦هـ/١٠٤٦م)
في التفسير من خلال كتابه (المحلى بالآثار)

**The Method of Al-Emam Ali Ibn Ahmed Ibn
Hazm Al-Dhahiri
(D456h-1064a.b) in Tafsir
Through his book
(Al Mohalla According to Texts)**

من إعداد الطالب : علي صبحي علي أبو عابد
الرقم الجامعي : ٩٩٢٠١٠٥٠٠٢

إشراف :
الدكتور زياد الدغامين

منهج الإمام علي بن أحمد ابن حزم الظاهري

المتوفى (٤٥٦هـ / ١٠٤٦م)

في التفسير من خلال كتابه (المحلى بالآثار)

The Method of Ali Ibn Ahmed Ibn Hazm Al-Dhahiri

(D456h-1064a.b) in Tafsir

Through his book

(Al Mohalla According to Texts)

من إعداد الطالب : علي صبحي علي أبو عابد

الرقم الجامعي : ٩٩٢٠١٠٥٠٠٢

إشراف : الدكتور زياد الدغامين

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة:

١. الدكتور زياد الدغامين (مشرفاً ورئيساً)

٢. د. عبد الحبيب محمّد (عضواً)

٣. د. عبد الرحمن الرقبة (عضواً)

٤. د. محمد السراة (عضواً)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً للحصول درجة الماجستير في القرآن الكريم و علومه

في كلية الدراسات الفقهية و القانونية في جامعة آل البيت - الأردن .

نوقشت و أوصي بإجازتها بتاريخ / / ٢٠٠٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى روح الإمام الشهيد حسن البنا - رحمه الله - الذي جدد الله به

الروح لهذه الأمة .

إلى الصامدين على أرض الرسالات ، المدافعين عن أقصى المسلمين

رغم الجراح .

إلى والديّ الذين ربّاني صغيراً ، وسهرأ على راحتي .

إلى كل مشايخنا ومدرسينا الذين لهم في أعناقنا دين كبير .

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع .

سائلاً المولى جل شأنه أن يجعله في ميزان أعماله يوم القيامة .

اللهم آمين

شكر وتقدير

أعظم الشكر و أجزله لله تعالى جلته قدرته .

ثم الشكر الجزيل لأستاذي الفاضل الدكتور زياد الدغامين حفظه الله

تعالى ، الذي أحاطني برعايته واهتمامه ، بعد أن تفضل بالإشراف

على هذه الرسالة ، و الذي لم يأل جهداً في التصحح و الإرشاد .

فجزاه الله عني و عن الإسلام و المسلمين خير الجزاء .

كما و أتوجه بالشكر و العرفان إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة

المناقشة لقبولهم مناقشة الرسالة و توجيه نصائحهم لي عليها .

كما و أشكر أستاذتي في كلية الدراسات الفقهية و القانونية على

جهودهم في تعليمنا .

فلهم جميعاً كل الشكر و التقدير .

قال الإمام ابن حزم الظاهري :

وَمَا كَانَ خِلَافًا لِّظَاهِرِ الْقُرْآنِ دُونَ نَصٍّ مِنْ
بَيَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَا يَجُوزُ
الْقَوْلُ بِهِ .

المحتويات

الصفحة	الموضوع
ج	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	توقف
و	المحتويات
ي	الملخص باللغة العربية
١	المقدمة
١	مسوغات اختيار الموضوع
١	أدبيات الدراسة
٢	مشكلة البحث
٣	حدود المشكلة
٣	الفرضيات
٣	المنهجية :
٥	تحليل المصادر و المراجع
٩	تعريف بالنسخة المستخدمة بالبحث
١٠	الباب الأول : أقوال ابن حزم في التفسير
١٠	سورة الفاتحة
١١	سورة البقرة
٣٩	سورة آل عمران
٤١	سورة النساء
٥٤	سورة المائدة
٦٥	سورة الأنعام
٧٠	سورة الأعراف
٧١	سورة الأنفال
٧٤	سورة التوبة
٧٨	سورة يونس
٧٩	سورة يوسف
٨١	سورة الرعد
٨١	سورة إبراهيم
٨٢	سورة الحجر
٨٢	سورة النحل
٨٤	سورة الإسراء
٨٥	سورة الكهف
٨٦	سورة مريم
٨٧	سورة طه
٨٧	سورة الأنبياء
٨٨	سورة الحج

٨٩	سورة المؤمنون
٩٠	سورة النور
٩٦	سورة الفرقان
٩٦	سورة النمل
٩٧	سورة الروم
٩٨	سورة لقمان
٩٩	سورة السجدة
٩٩	سورة الأحزاب
١٠٣	سورة سبأ
١٠٣	سورة فاطر
١٠٣	سورة يس
١٠٤	سورة الصافات
١٠٤	سورة ص
١٠٥	سورة زمر
١٠٦	سورة فصلت
١٠٦	سورة الشورى
١٠٦	سورة الزخرف
١٠٦	سورة الأحقاف
١٠٧	سورة محمد
١٠٧	سورة الفتح
١٠٨	سورة الحجرات
١٠٩	سورة الذاريات
١١٠	سورة الطور
١١٠	سورة النجم
١١١	سورة الرحمن
١١١	سورة الواقعة
١١٢	سورة الحديد
١١٢	سورة المجادلة
١١٣	سورة الحشر
١١٤	سورة الممتحنة
١١٥	سورة الجمعة
١١٦	سورة المنافقون
١١٧	سورة الطلاق
١١٩	سورة التحريم
١٢٠	سورة الملك
١٢٠	سورة القلم
١٢٠	سورة المعارج
١٢٠	سورة الجن
١٢١	سورة المدثر
١٢١	سورة القيامة
١٢١	سورة الإنسان

١٢١	سورة المرسلات
١٢٢	سورة عبس
١٢٢	سورة التكويد
١٢٢	سورة الإنشقاق
١٢٣	سورة الأعلى
١٢٣	سورة البلد
١٢٣	سورة الضحى
١٢٤	سورة العلق
١٢٤	سورة القدر
١٢٤	سورة البينة
١٢٥	سورة التكاثر
١٢٥	سورة قريش
١٢٥	سورة الماعون
١٢٦	سورة الكوثر
١٢٧	الباب الثاني : الدراسة
١٢٨	تمهيد : التعريف بابن حزم الظاهري وكتابه المحلى
١٢٩	المبحث الأول : التعريف بابن حزم الظاهري
١٢٩	المطلب الأول: نسبه و مولده
١٢٩	المطلب الثاني: نشأته
١٣٠	المطلب الثالث: طلبه العلم
١٣١	المطلب الرابع: منزلته العلمية، وأقوال العلماء فيه
١٣٢	المطلب الخامس: مذهبه الفقهي
١٣٣	المطلب السادس : المحن في حياته
١٣٣	الفرع الأول : الإجلاء والنفي والتغريب
١٣٣	الفرع الثاني : محنة السجن :
١٣٤	الفرع الثالث : حرق كتبه ومنع الطلاب من الاختلاف إليه
١٣٤	المطلب السابع: مؤلفاته
١٣٥	المطلب الثامن: وفاته
١٣٦	المبحث الثاني : التعريف بكتاب المحلى
١٣٧	منهجه في المحلى
١٣٧	مصادر ابن حزم في المحلى
١٣٧	منزلة المحلى عند العلماء
١٣٨	مختصرات المحلى
١٣٩	<u>الفصل الأول : منهج ابن حزم في التفسير بالمأثور</u>
١٤٠	تمهيد
١٤١	المبحث الأول : منهج ابن حزم في تفسير القرآن بالقرآن
١٤٦	المبحث الثاني : منهج ابن حزم في تفسير القرآن بالسنة
١٥١	المبحث الثالث : منهج ابن حزم في تفسير القرآن بأقوال الصحابة
١٥٦	المبحث الرابع : منهج ابن حزم في تفسير القرآن بأقوال التابعين .
١٦١	خلاصة الفصل الأول .

١٦٢	<u>الفصل الثاني : اجتهادات ابن حزم الخاصة في التفسير ، و أثر المذهب الظاهري و اللغة فيها .</u>
١٦٣	تمهيد
١٦٣	توطئة : أسباب الإجتهد عند ابن حزم في التفسير
١٦٤	المبحث الأول : أثر المذهب الظاهري على تفسيره و انعكاساته
١٧١	المبحث الثاني : التفسير اللغوي عند ابن حزم .
١٧١	المطلب الأول : التوجيه النحوي
١٧٢	المطلب الثاني : موقف ابن حزم من الجانب البياني للقرآن
١٧٤	المطلب الثالث : موقف ابن حزم من المعاني اللغوية للمفردات القرآنية
١٧٧	خلاصة الفصل الثاني
١٧٨	<u>الفصل الثالث : موقف ابن حزم من بعض المسائل المتعلقة بالتفسير (علوم القرآن)</u>
١٧٩	تمهيد
١٨٠	المبحث الأول : موقف ابن حزم من أسباب النزول
١٨٥	المبحث الثاني : موقف ابن حزم من الاسرائيليات .
١٨٨	المبحث الثالث : موقف ابن حزم من النسخ .
١٩٣	المبحث الرابع : موقف ابن حزم من. القراءات القرآنية .
١٩٩	المبحث الخامس : موقف ابن حزم من مسائل متفرقة في علوم القرآن
١٩٩	المطلب الأول : موقف ابن حزم من الاعجاز القرآني .
٢٠٠	المطلب الثاني : موقف ابن حزم من ترجمة القرآن
٢٠٢	المطلب الثالث : موقف ابن حزم من الأحرف السبعة
٢٠٣	المطلب الرابع : موقف ابن حزم من المحكم و المتشابه
٢٠٥	خلاصة الفصل الثالث
٢٠٦	الخاتمة .
٢٠٩	كشافات الرسالة
٢١٠	كشاف الأعلام .
٢١١	كشاف المصادر
٢١٥	المراجع .
٢١٩	الملخص باللغة الإنجليزية

ملخص الرسالة

منهج علي بن احمد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ / ١٠٦٤م)، في التفسير من

خلال كتابه (المحلى بالآثار).

إعداد الطالب : علي صبحي أبو عابد

إشراف الدكتور: زياد خليل الدغامين

بعد الإمام علي بن احمد بن حزم المتوفى سنة (٤٥٦هـ) أحد ابرز العلماء الموسوعيين في تاريخ البشرية ، فهو لم يترك مجالاً من مجالات العلوم إلا وله فيه إضافات وإبداعات.

وقد سعى الباحث في هذه الدراسة إلى إظهار شخصية ابن حزم التفسيرية بالرغم من عدم وجوده مصنف خاص به في التفسير ، وذلك من خلال كتابه (المحلى بالآثار شرح المحلى بالاختصار).

قام الباحث في بداية الرسالة بإعداد ملحق ضم أقوال ابن حزم ومزوياته في التفسير (والواردة في المحلى) مرتباً إياها حسب ترتيب السور القرآنية.

ثم بدأ الباحث بالرسالة والتي جاءت في بابين :

احتوى الباب الأول على أقوال ابن حزم في تفسير آيات الأحكام .

في حين احتوى الباب الثاني على ثلاثة فصول و تمهيد :

تمهيد : تحدث الباحث فيه حول شخصية ابن حزم وكتابه المحلى باختصار يليق بالمقام.

الفصل الأول: تحدث الباحث فيه حول تفسير ابن حزم القرآن بالمأثور ؛ بالقرآن والسنة وبأقوال الصحابة والتابعين.

الفصل الثاني: تحدث الباحث فيه حول تفسير ابن حزم القرآن بالرأي ، وعن اثر المنهج الظاهري على ابن حزم في التفسير ، مع أثر اللغة العربية.

الفصل الثالث: افرد الباحث للحديث حول موقف ابن حزم من بعض المسائل المتعلقة بالتفسير (علوم القرآن) وتحدث فيه الباحث حول: القراءات والنسخ والإسرائيليات ، وأسباب النزول ، وترجمة القرآن ، والأحرف السبعة ، إلى جانب المحكم والمتشابه والإعجاز القرآني وموقف ابن حزم منها.

وقد جاءت الرسالة إسهاماً متواضعاً في باب نشر علوم الأوائل وتجليه شخصياتهم العلمية عرفاناً بفضلهم ، كل ذلك بإيجاز سعى إليه الباحث من غير إخلال بالموضوع.

والله ولي التوفيق

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

تمهيد :

يُعد الإمام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي المتوفى (٤٥٦هـ) أحد كبار علماء الإسلام ، و أساطين الفكر الإسلامي الذين أسهموا في دفع حركة التقدم العلمي ، و إنضاج التفكير في المجتمع الإسلامي .

و قد اشتهر ابن حزم بإسهاماته المتعددة في مجالات العلم الشرعي المختلفة فهو في الفقه فقيه ، و في الأصول أصولي ، و في الكلام متكلم ، ... ، وفي التفسير مفسر ، بل وحيثما نظرت وجدت ابن حزم قد أسهم بنصيب من ذلك ، ووجدته قد قدم شيئاً مختلفاً عما سبقه و أضاف جديداً لم يسبق إلى مثله .

كما يُعد كتابه (المحلى بالآثار) من أعظم كتب الفقه الإسلامي التي كتبت في التراث الإسلامي . ومع ذلك فإن كتاب المحلى مما لم يُعنى به الدارسون كثيراً .

و الحديث عن ابن حزم مفسراً مما لم يشتهر بين الباحثين و القراء فرأيت لأجل ذلك كله ، أن أبحث في الجانب التفسيري عند ابن حزم متوكلاً على الله تعالى .

مسوغات اختيار الموضوع :

لقد كان لابن حزم من التأثير في علوم الشريعة ما لا يغفل عنه إلا جاهل ، و قد أودع علمه في كتبه التي نافقت المائة - ضاع قسم كبير منها - ، وفي صدور طلابه الكثر الذين أكبوا عليه تعلماً و ملازمة .

و قد لقي تراث ابن حزم العلمي اهتماماً كبيراً من الباحثين قديماً و حديثاً ، و قد سعى كثير منهم لتجلية جوانب علمه و مواقفه ، ولكني لم أجد من تعرض لأراء ابن حزم في التفسير ، فعمدت العزم على جمع أقواله في التفسير من كتابه المحلى بالآثار ، و من ثم إجراء دراسة تحليلية عليها خدمة للعلم الشرعي ، و وفاء بحق ابن حزم على قراء كتبه ، و إفادة لأولئك الذين يعملون على تحقيق كتب التراث الإسلامي عامة ، و كتب ابن حزم خاصة ، و تجلية لهذا التراث الكبير المنتشر في ثنايا هذا الكتاب ، و لعل ذلك يكون خطوة أولى لي - إن شاء الله - نحو جمع كل تفسيره من بقية كتبه ، و حافظاً لي و لغيري للعمل في طريق جمع تفاسير أئمة كان لهم باع كبير في العلوم الإسلامية .

أدبيات الدراسة :

كثرت الدراسات حول جوانب شخصية ابن حزم المختلفة ، و تناولت هذه الأبحاث مناحي علمية عديدة ، أسهم ابن حزم فيها ، و أشهر هذه الدراسات :

أولاً : ابن حزم الظاهري و موقفه من الإلهيات (عرض و نقد) : من إعداد الدكتور أحمد الناصر الحمد ، و هـي رسالة دكتوراه ، مقدمة في قسم العقيدة جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .

ثانياً : حجية القياس عند ابن حزم الظاهري و أثره في الفقه : من إعداد جودي صلاح الدين الننتشة , وهي رسالة ماجستير مقدمة في كلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية , عمان
ثالثاً : ابن حزم أديباً ناقدًا : من إعداد محمد بن اعمر , وهي رسالة ماجستير قدمت في جامعة دمشق .

رابعاً : فلسفة ابن حزم الخلقية : من إعداد حامد أحمد الدبابسة , وهي رسالة ماجستير قدمت في الجامعة الأردنية .

خامساً : المنطق عند ابن حزم : من إعداد ناصر هاشم محمد , وهي رسالة ماجستير قدمت في جامعة عين شمس في القاهرة .

سادساً : مناهج البحث عند ابن حزم الأندلسي : من إعداد أنور خالد الزعبي , وهي رسالة ماجستير قدمت في الجامعة الأردنية .

سابعاً : ابن حزم الأندلسي و جهوده في البحث التاريخي و الحضاري : كتاب من تأليف : الدكتور عبد الحليم عويس .

ثامناً : ابن حزم و منهجه في دراسة الأديان : كتاب من تأليف محمود حماية .

ويظهر من خلال استعراض هذه الدراسات أن جانب التفسير لم يتطرق إليه أحد كجانب مهم و مستقل في شخصية ابن حزم بشكل عام , فضلاً عن تناوله من خلال المحلى بشكل خاص , و لذلك فإن دراستي هذه ستكون - بعون الله - بحثاً جديداً في موضوع لم يطرقه أحد من قبل , وهو إن تم سيكون - بعون الله - لبنة تسد ثغراً , وتعلي بنياناً في الدراسات الإسلامية و ستعين الباحثين في فكر ابن حزم و عصره و بيئته , كما ستعين أولئك الراغبين بتحقيق كتب ابن حزم - رحمه الله - تحقيقاً علمياً قيماً .

مشكلة البحث :

تتلخص مشكلة بحثنا هذا في محورين رئيسين ستسعى الدراسة لحلها , وذلك نظراً لتفرق المادة العلمية - تفسير ابن حزم - في ثنايا كتابه المحلى بالآثار , و عدم ظهورها و بروزها كمادة متكاملة في موطن واحد .

وهاتان المشكلتان هي : تفرق تفسير ابن حزم في ثنايا كتبه , مع خفاء منهج ابن حزم في التفسير و عدم ظهور شخصيته كمفسر , مع خفاء منهجه النقدي في مسائل علمية مهمة في علم التفسير كالنسخ , و الإسرائيليات و القراءات , و غيرها .

و لذلك فإن هذه الدراسة ستسعى - بعون الله - إلى إزالة هاتين المشكلتين , و ذلك بجمع أقواله - رحمه الله - في التفسير من كتابه (المحلى) و شرحه لآيات الكتاب العزيز , ثم بدراسة أقواله هذه و تجلية منهجه فيها , و إظهار مدى تأثيره في التفسير و علومه . كما أن البحث في جهود ابن حزم التفسيرية يرفع الغموض و الإبهام الذي قد يتصور وجوده حول فقه ابن حزم , و ضوابطه الأصولية المستنبطة من القرآن , و مدى ثقافة ابن حزم و معرفته بالتفسير و اللغة .

و إن الناظر إلى كتاب ابن حزم (المحلى) ليخفى عليه مدى اعتماد ابن حزم على تنقيح الروايات التفسيرية في معرض بحثه للتفسير بالمأثور , و كيف كان ابن حزم يفسر آيات القرآن بالقرآن , وبالسنة , و بأقوال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين - و متى يقبل الرواية و متى يردّها .

وكذلك يخفى على كثيرين ما مدى معرفة ابن حزم للتفسير بالرأي ، و ضابط الرأي عنده .

و مدى حديثه في التفسير بالرأي بجوانبه اللغوية ، ومدى تأثير المذهب الظاهري في تفسيره ، و حجم اجتهاداته في التفسير ، و هل كان مُسلماً لأقوال من سبقوه ، أم أنه خرج على أقوالهم و سعى نحو إبراز شخصيته ، و فقهه مستدلاً عليها بالقرآن الكريم .

ثم ما هو موقفه - رحمه الله - تجاه القراءات ، النسخ ، الإسرائيليات ، و غيرها من علوم القرآن و التي تعين على فهم كتاب الله و تفسيره .

سأولات كثيرة تخفى على القارئ لكتاب المحلى لابن حزم حول شخصية ابن حزم التفسيرية ، سأسعى لبيانها - إن شاء الله - في بحثي هذا .

حدود المشكلة :

سأسعى في دراستي هذه نحو جمع أقوال الإمام ابن حزم المتفرقة في كتابه المحلى بالآثار ، ثم أجري عليها دراسة تحليلية لتجلية منهجه - رحمه الله - في مناقشته و تفسيره لآيات القرآن و الاستدلال بها ، ثم أنظر إلى منهجه في تفسيره بالمأثور ، و تفسيره بالرأي ، و ما يندرج تحت كل منهما من نقرعات و مناقشات .

الفرضيات :

أفترض أن ينتج عن دراستي هذه - إن شاء الله - وجود ثروة تفسيرية قيمة للإمام ابن حزم كانت متفرقة و ضائعة في ثنايا كتابه المحلى ، وهذا يعني خفاء منهجه في التفسير ، و لذلك فإن جمع أقواله يعني ظهور منهج تفكيري راق ، و على مستوى كبير من الأهمية ، في معالجته لروايات التفسير بالمأثور ، و مناقشته للإسرائيليات ، و مسائل النسخ ، و القراءات ، و أسباب النزول ، و كل ذلك مما يدخل في باب تفسير آيات الأحكام .

كما أفترض أن يظهر لنا أن ابن حزم قد سار على منهج ثابت في التفسير بالرأي ، و أن ابن حزم قد أحاط نفسه بقواعد و ضوابط عالية الحیطة و الحذر في تفسيره خلال استشهاده بآيات القرآن الكريم .

المنهجية :

يتلخص منهجي في بحثي و دراستي في خطوات عملية سأسعى من وراء المسير بها إلى الوصول لنتائج دقيقة ، وهي :

أولاً : قراءة كتاب ابن حزم (المحلى بالآثار) .

ثانياً : استخراج الآيات القرآنية الواردة في كتاب ابن حزم المحلى ، و تسجيل أقواله التفسيرية عليها .

ثالثاً : ترتيب أقوال ابن حزم في تفسير القرآن ، حسب ترتيب تلك الآيات في القرآن .

رابعاً : إجراء دراسة على منهج ابن حزم في التفسير ، و سمات تفسيره العامة ؛ من حيث إظهار قواعده و أصوله في التفسير .

خامساً : البحث في اجتهادات ابن حزم الشخصية ، و هل كان مجرد ناقل ، أم أنه كان مجتهداً مبنياً لآراء جديدة في تفسير بعض الآيات .
سادساً : إيضاح موقف ابن حزم من الإسرائيليات ، و بيان موقف علماء أهل السنة منها .
سابعاً : بيان حديث ابن حزم حول أسباب النزول ، ومدى تسليمه لهذه المرويات .
ثامناً : تجلية موقف ابن حزم من مسألتَي النسخ ، و القراءات القرآنية .
تاسعاً : إظهار أقواله - رحمه الله - في الجانب اللغوي في التفسير ، و أثر المذهب الظاهري في التفسير على ابن حزم .

ويعقب ذلك سوق النتائج التي توصل إليها الباحث في دراسته التي قام بها .

و لذلك فقد قُسمت الدراسة إلى بابين اثنين ؛ الباب الأول جمعت فيه مادة تفسير ابن حزم من كتاب المحلى بالآثار وهو تفسير لآيات الأحكام .

أما الباب الثاني فقد جعلته موطن الدراسة التي جاءت في تمهيد ، و ثلاثة فصول ؛ وقد خصصت التمهيد للترجمة لابن حزم - رحمه الله - والتعريف بكتابه المحلى .

وجعلت الفصل الأول لدراسة منهجه بالتفسير بالمأثور ، كما جعلت الفصل الثاني لدراسة منهجه بالتفسير بالرأي ، و أثر المذهب الظاهري واللغة فيه .

وقد خصصت الفصل الثالث : أفردته للحديث حول موقف ابن حزم من بعض المسائل المتعلقة بالتفسير (علوم القرآن) وتحدثت فيه حول: القراءات والنسخ والإسرائيليات ، وأسباب النزول ، وترجمة القرآن ، والأحرف السبعة ، إلى جانب المحكم والمتشابه والإعجاز القرآني وموقف ابن حزم منها .

وبعد فهذا جهد بشري يدخله القصور سعيت من ورائه لنيل مرضاة الله تعالى ابتداءً ، ثم جمع جزء من تفسير ابن حزم متعلق بتفسير آيات الأحكام ، مع إخضاعها للدراسة و التحليل ، أسأل الله تعالى أن يتقبله مني و أن يثيبني عليه .

اللهم آمين

تحليل المصادر و المراجع :

(١) الإحكام في أصول الأحكام : علي بن أحمد ابن حزم الظاهري (٤٥٦هـ-)

هذا كتاب في أصول الفقه ، دون فيه ابن حزم أصوله ، مع مقارنته بأصول الفقهاء الآخرين أتباع المذاهب الأخرى ، وهو كتاب قيم في بابهِ ، لا غنى لأصولي عن الرجوع إليه .

و الكتاب مطبوع عدة طبعات ، حيث يقع الكتاب في مجلدين ، يحويان ثمانية أجزاء ، في أربعين باباً .

يبدأ فيه المصنف بذكر مذهبه الأصولي ، وأدلته ، ثم يذكر أقوال غيره المخالفين له ، ويرد عليهم فيها .

(٢) الفصل في الملل و الأهواء و النحل : علي بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦هـ-)

هذا الكتاب في العقائد ، و أصول الدين ، مع مناقشته للمذاهب الفاسدة القديمة قبل الإسلام ، و المذاهب التي حدثت في الإسلام ، مع الرد عليها ، ومناقشتها ، بالأدلة الشرعية ، والعقلية ، و هو كتاب فريد في بابهِ ، مرجع في موضوعه .

يبدأ المصنف بذكر اعتقاده في المسألة ثم اعتقاد غيره ، كل ذلك بأدلته الشرعية ، والعقلية .

(٣) رسائل ابن حزم الأندلسي : علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي (٤٥٦هـ-) ، جمع و تحقيق : الدكتور إحسان عباس .

هذه عبارة عن اثنتين وعشرين رسالة ، في مواضيع شتى ، جمع المحقق بينها في كتاب واحد ، و أضاف إليها في المقدمة تعريفاً لكل رسالة ، و تقويماً لها .
تتنوع مواضيع هذه الرسائل بين التاريخ ، و الأنساب ، والفلسفة ، و علم المنطق ، و مسائل تتعلق بالنفس و أحوالها ، مع الحب والغزل والملاهي .

وهي رسائل لطيفة جميلة ، فريدة في أبوابها غالباً ، و ندرة موضوعاتها .

(٤) الإتقان في علوم القرآن : جلال الدين السيوطي (٩١١هـ-) .

هذا كتاب من أجل كتب علوم القرآن وأعظمها ، جمع فيه المؤلف ثمانين نوعاً من أنواع علوم القرآن .

و قد جمع المؤلف أقوال من سبقوه في مسائل علوم القرآن ، وناقشها بأسلوبه المعهود ؛ حيث يسرد كل الأقوال في المسألة ، و من قال بها ، مرجحاً بينها ، كل ذلك باختصار غير مخل .

٥) تفسير الإمام الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) : لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) .

هذا التفسير من أجل التفاسير و أعظمها ، ومن أوائل ما دون في التفسير ، و يُعد من كتب التفسير بالمأثور التي لا غنى عنها .

يبدؤ المصنف فيه تفسير الآية فيقول " القول في تأويل قوله تعالى " ثم يسوق ما تيسر من الآيات ، و الأحاديث ، وأقوال الصحابة و التابعين ومن بعدهم ، ثم يرجح بينها ، مستشهداً باللغة والنحو ، والقراءات .

وهو يسوق الروايات كلها بالأسانيد ، كاملة .

٦) زاد المسير في علم التفسير : عبدالرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)

هذا التفسير جمع فيه مؤلفه أقوال المفسرين السابقين في كل آية مع نسبة تلك الأقوال إلى أصحابها ، فهو يسوق تحت كل آية الأقوال فيها ومن قالها ، باختصار .

وقد قدم المؤلف لتفسيره بمقدمة تحوي فصلاً خمسة عن فضل علم التفسير ، و معنى التفسير و التأويل ، ومدة نزول القرآن ، في أول ما نزل من القرآن ، وآخر ما نزل .

و قد هدف المصنف لجمع كل الأقوال في الآية مع الاختصار ، وعلى كل فالكتاب قيم لا غنى عن الرجوع إليه لمن طلب الاختصار .

٧) المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز : عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)

هذا الكتاب من التفاسير القيمة ، و قد جمع المصنف فيه بين المأثور و الرأي ، مع عناية فائقة لمواضيع اللغة ، ومناصرة معتقد أهل السنة .

وقد جمع ابن عطية في تفسيره هذا بين الأقوال المتعددة في الآية مع الترجيح بينها ، باختصار - محرر - كما أسماه ، فوفق في التحرير دون الاختصار ، حيث جاء الكتاب في خمسة عشر مجلداً .

٨) أحكام القرآن : أبو بكر ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) .

هذا الكتاب تفسير لآيات الأحكام ، فهو كتاب عني باستنباط الأحكام الشرعية من خلال النصوص القرآنية ، و لذا لم يعتني المؤلف إلا بآيات الأحكام ، فيبدؤ السورة بقوله فيها () آية - يعني من آيات الأحكام - .

و عند كل آية يقول فيها () مسائل ، ثم يشرع في بيان تلك المسائل ذاكراً أقوال الفقهاء و المفسرين فيها ، ثم يرجع الراجح منها كما يراه هو ، وغالباً ما يرجح مذهب المالكية في المسألة .

٩) المفردات في غريب القرآن : الراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) .

هذا الكتاب مما يعين القارئ على فهم أصول مفردات القرآن ، و استخداماتها اللغوية و القرآنية .

رتب المصنف المفردات فيه على حروف المعجم - تماماً كالمعاجم اللغوية - ثم يشرع في بيان معنى المفردة لغوياً ، ثم استخداماتها القرآنية ، حيث يذكر بعض الآيات التي تحوي تلك الكلمات ومعانيها .

في بعض الأحيان كان يستشهد بالحديث ، والشعر ، وأقوال العرب التي تدعم معنى المفردة التي نص عليها .

١٠) تفسير القرآن العظيم : إسماعيل ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)

هذا التفسير يُحمل على أنه من باب التفسير بالمأثور ، و الحق أنه زواج بين المأثور - وهو الغالب - و بين الرأي .

يجمع في تفسير الآية الآيات و الأحاديث الشارحة لها ، مع أقوال الصحابة و التابعين ، ونقد للروايات إسناداً و متناً ، ويتعرض باختصار للخلافات الفقهية ، مع أوجه القراءات .

كما سعى لتجنب الإسرائيليات قدر الإمكان و حذر منها . وعلى كل فهذا من أجل التفاسير ، و أشهرها التي لقيت قبولا عند الناس .

١١) أحكام القرآن للشافعي : أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)

هذا الكتاب عبارة عن جملة من أقوال الإمام الشافعي - رحمه الله - التفسيرية و التي كانت متناثرة في ثنايا كتب الشافعي - رحمه الله - قام بجمعها الإمام البيهقي من أئمة الشافعية ، مرتباً لها على مواضيعها الفقهية لا على مواطنها في السور .

وهو كتاب من الكتب المبكرة في باب تفسير آيات الأحكام .

فهو في باب الصلاة يذكر الآيات الواردة فيها مع أقوال الشافعي - رحمه الله - حول الآية .

الكتاب قيم جداً ، وهو مطبوع في مجلد واحد من جزئين بتحقيق الشيخ عبد الغني عبد الخالق .

(١٢) أحكام القرآن : إلكيا الهراسي (٥٠٤هـ)

هذا الكتاب من أجل كتب تفسير آيات الأحكام مع ترجيح مذهب الشافعية ، فمصنفه عماد الدين علي بن محمد الطبري المشهور بـ (إلكيا الهراسي) أحد فحول الفقه الشافعي في القرن الخامس الهجري .

يعتبر كتاب الهراسي هذا أحد أهم كتب تفسير آيات الأحكام ، أجاد فيه الهراسي عرض تفسير الأحكام واستنباطها من الآيات ، بإيجاز غير مخل ، دونه نصرة لمذهبه الشافعي الذي عبر عنه في مقدمة كتابه بأنه (أسد المذاهب و أقواها و أرشدها) .

أما منهجه فيه فتمثل بإيراده الآية أول الأمر ثم يستخرج منها الأحكام التي تحويها ذاكراً الخلاف الفقهي في المسألة - إن وجد - ثم يرجح غالباً مذهب الشافعية .

و بالجملة فالكتاب لا غنى لطالب علم عنه ، كما أنه ينفع كل قارئ له .

(١٣) أحكام القرآن : أحمد بن علي الجصاص (٤٠٠هـ)

يعتبر كتاب أحكام القرآن للجصاص من أجمع كتب أحكام القرآن ، كما أنه من أوائل ما صنف في هذا الباب ، وقد اعتمد عليه من جاء بعده (إلكيا ، ابن العربي ، القرطبي) وغيرهم .

و مصنف الكتاب هو شيخ الحنفية ببغداد ، عرض عليه القضاء فرفض ، وجلس لتعليم المذهب الحنفي للتلاميذ .

رتب الجصاص كتابه هذا بأسلوب فريد يشتمل على السورة والآيات مع الأبواب الفقهية كل ذلك بإحكام ، فهو يبدأ بالسورة وتفسير آيات الأحكام فيها ، ثم يشرع بذكر الباب الفقهي الذي تدخل فيه تلك الآية ، حيث يجمع إليها بقية آيات الباب ويفسرها مستنبطاً الأحكام منها .

يذكر الجصاص مع كل آية الحكم فيها ، مع ذكر الخلاف الفقهي فيها ، مرجحاً مذهب الحنفية غالباً .

التعريف بالنسخة المستخدمة بالدراسة

صدر كتاب المحلى في عدة طبعات ، عن عدد من دور النشر ، لذا اقتضى التنويه على النسخة التي اعتمدناها في دراسة الرسالة .

هذه النسخة من إصدار (دار إحياء التراث العربي - بيروت) ، ومن تحقيق (الشيخ أحمد محمد شاكر) ، ودققت تحت إشراف لجنة التحقيق بدار النشر ، كما أضيفت لها فهرس (الآيات ، و الأحاديث ، و الآثار ، الكتب الفقهية ، الجرح و التعديل ، الكتب الواردة في المحلى ، مع معجم فقهي) من وضع رياض عبد الهادي .

وقد صدرت عام ١٩٩٧م ؛ و الكتاب يقع في ثمانية مجلدات ، في ثلاثة عشر جزءاً ، مضافاً لها جزء الفهارس . وهي طبعة تكاد تخلو من الأخطاء المطبعية ، و هي مطبوعة بخط واضح ، وورقها جيد .

الباب الأول أقوال ابن حزم في التفسير

سورة الفاتحة

(الآية ١) : " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ " .

قال ابن حزم :

" من كان يقرأ برواية من عد من القراء (بسم الله الرحمن الرحيم) آية من القرآن لم تجزه الصلاة إلا بالبسملة ، وهم عاصم ابن أبي النجود ، وحزمة ، والكسائي ، وعبد الله بن كثير ، وغيرهم من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم . ومن كان يقرأ برواية من لا يعدها آية من القرآن : فهو مخير بين أن يبسم ، وبين أن لا يبسم ، وهم : ابن عامر ، وأبو عمرو ، ويعقوب ، وفي بعض الروايات عن نافع . قال علي : والحق من هذا أن النص قد صح بوجوب قراءة أم القرآن فرضاً ، ولا يختلف اثنان من أهل الإسلام في أن هذه القراءات حق كلها مقطوع به ، مبلغة كلها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن جبريل عليه السلام ، عن الله عز وجل ، بنقل (الملوان) فقد وجب ، إذ كلها حق أن يفعل الإنسان في قراءته أي ذلك شاء ، وصارت " بسم الله الرحمن الرحيم " في قراءة صحيحة آية من أم القرآن ، وفي قراءة صحيحة ليست آية من أم القرآن ^(١) .

(الآيات ٢-٣) : " الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ " .

قال ابن حزم شارحاً حديث المسيء صلاته ، والذي فيه : قول النبي صلى الله عليه وسلم : (ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ، ...) :

" قال علي : التحميد المذكور ، والتمجيد المذكور هو قراءة أم القرآن ، برهان ذلك : قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قال العبد في صلاته : (الرحمن الرحيم) يقول الله : حمدني عبدي ، وإذا قال : (مالك يوم الدين) قال الله : مجدني عبدي ^(٢) .

(الآية ٧) : " صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ " .

قال ابن حزم رحمه الله :

" قال أبو موسى الأشعري : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فبين لنا سنتنا ، وعلمنا صلاتنا ، فقال : إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا : آمين ، يحكم الله ... ^(٣) . " عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا أمن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ^(٤) . " وقال بعضهم : إن معنى قوله عليه السلام إذا أمن الإمام فأمنوا ، إنما معناه إذا قال : (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) . قال علي : فيقال له كذبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقلت عليه الباطل الذي لم يقله عليه السلام عن نفسه ، وأخبرت عن مراده بالإفك ، وحرقت الكلم عن مواضعه بلا برهان ، وما قال أحد قط من أهل اللغة إن قول (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يسمى تأميناً ^(٥) .

(١) المعنى : ١٥٠/٣-١٥١ .

(٢) المعنى : ٢٤٤/٣ .

(٣) المعنى : ٢٤٤/٣ .

(٤) المعنى : ١٥٧/٣ .

(٥) المعنى : ١٥٨-١٥٩/٣ .

سورة البقرة

(الآية : ٩) : " يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ " .

قال ابن حزم:

" فحرم عز وجل الخديعة" (١).

(الآية : ١٣) : " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا اتُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ

السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ " .

قال ابن حزم:

" السفه هنا هو الكفر" (٢).

(الآية : ١٤) : " وَإِذَا لَفُوا الثَّانِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا

نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ " .

قال ابن حزم:

" يمكن أن يكون قوله تعالى عنهم أنهم قالوا (آمنا) أي بما عندهم ، وقد يمكن أيضاً أن

يكونوا من المنافقين المظهرين للإسلام" (٣).

(الآية : ١٥) : " اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ " .

قال ابن حزم:

" إن معارضة الله تعالى على الاستهزاء ليس مذموماً ، بل هو حق" (٤).

(الآية : ٢٨) : " كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ

تُرْجَعُونَ " .

قال ابن حزم:

" فصح أنهما حياتان وموتان فقط ، ولا ترد الروح إلا لمن كان ذلك آية ، كمن أحياه عيسى

عليه السلام ... " (٥) . " وأنه لا يرجع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من

الصحابية رضي الله عنهم ، إلا يوم القيامة إذا رجع الله المؤمنين والكافرين للحساب والجزاء هذا

إجماع جميع أهل الإسلام للمتقين ، قبل حدوث الروافض المخالفين لإجماع أهل الإسلام" (٦).

(الآية : ٢٩) : " هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ

سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ " .

قال ابن حزم:

" قال تعالى : (الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً) وعلى هذا كان كل شيء حلالاً حتى

نزل التحريم" (٧).

(١) المحلى: ٢١٥/٩.

(٢) المحلى: ٩٣/٩.

(٣) المحلى: ٦٩/١٣.

(٤) المحلى: ١١١/١٣.

(٥) المحلى: ١٠١/١.

(٦) المحلى: ١٠١/١.

(٧) المحلى: ١٣٩/١١.

" قال عز وجل: (وهو بكل شيء عليم)، هذا عموم لا يجوز أن يخص منه شيء" (١).

(الآية: ٣١): "وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ".

قال ابن حزم:

"فصح أن الأسماء كلها توقيف من الله تعالى ، لا سيما أسماء أحكام الشريعة التي لا يجوز فيها الإحداث ، ولا تعلم إلا بالنصوص" (٢).

(الآية: ٣٢): " قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ".

قال ابن حزم:

" ما لم يتبين حكمه من النص المذكور فليُمنسك عنه وليقل كما قالت الملائكة (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا) ، وما عدا هذا فضلال ، نعوذ بالله منه" (٣).

(الآية: ٣٤): "وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ

قال ابن حزم:

" وأنه تعالى خلق آدم من تراب ، وأن تعالى أمره - يعني إبليس - بالسجود لآدم فامتنع واستخف بآدم ، فكفر" (٤).

(الآية: ٤٢): " وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ".

قال ابن حزم:

" والزكاة فرض كالصلاة ، وهذا إجماع متيقن ،...، والزكاة فرض على الرجال والنساء ، الأحرار منهم والحرائر ، والعبيد والإماء ، الكبار والصغار ، والعقلاء والمجانين ، من المسلمين ، ولا تؤخذ من كافر ، قال تعالى : (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) ، فهذا خطاب منه تعالى لكل بالغ عاقل من حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، لأنهم كلهم من الذين آمنوا" (٥).

(الآية: ٦٠): " وَإِذْ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَتَفَجَّرَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشْرَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مَقْسِدِينَ

قال ابن حزم :

" قوله تعالى (كلوا واشربوا) ليس فيه إياحة ما حرم من المأكول والمشرب ، بل النصوص كلها مضموم بعضها إلى بعض مأخوذ بما في كل واحد منها ، وإن لم تذكر في غيره منها" (٦).

(الآيات: ٦٧-٧٣): " وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ، قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضَ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ، قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوُثُهَا تَسُرُّ النَّظَّارِينَ ، قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْزَنُونَ ، قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولَ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا

(١) المحلى: ١٠٧/١.

(٢) المحلى: ١٤٢/٩.

(٣) المحلى: ٢٠٠/٩.

(٤) المحلى: ١١٧/١.

(٥) المحلى: ١٣٩/٥.

(٦) المحلى: ١٤١/٩.

تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلِّمَةً لَا شَيْءَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ حِثَّتْ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ، وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا قَدْ دَارَتْ لَهَا بِهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ، فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِيَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ .

قال ابن حزم - رحمه الله - :

" وذكرنا مع هذه الآية : أن ابن عباس قال : إن أهل مدينة من بني إسرائيل وجدوا شيخاً قتيلاً في أصل مدينتهم فأقبل أهل مدينة أخرى ، فقالوا : قتلتم صاحبنا ، وابن أخ له شاب بيكي ويقول : قتلتم عمي ، فأتوا موسى عليه السلام ، فأوحى الله تعالى إليه : (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) ، فذكر حديث البقرة بطوله ، قال : فأقبلوا بالبقرة حتى انتهوا بها إلى قبر الشيخ - وهو بين المدينتين - وابن أخيه قائم عند قبره بيكي ، فذبحوها ، فضرب بيضعة من لحمها القبر ؟ فقام الشيخ ينفض رأسه ويقول : قتلني ابن أخي ، طال عليه عمري ، وأراد أكل مالي ، ومات .

وعن عبيدة السلماني ، قال : كان في بني إسرائيل عقيم لا يولد له ، وكان له مال كثير ، وكان ابن أخيه وارثه فقتله ، ثم احتمله لئلا حتى أتى به حي آخرين ، فوضعه على باب رجل منهم ثم أصبح يدعيه عليهم ؟ فأتوا موسى عليه السلام ، فقال : (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) - فذكر حديث البقرة - فذبحوها فضربوه ببعضها ، فقام ، فقالوا : ممن قتلك ؟ ، فقال : هذا - لابن أخيه - ثم مال ميتاً ، فلم يعط ابن أخيه من ماله شيئاً ، ولم يورث قاتل بعد .

و عن عكرمة قال : كان لبني إسرائيل مسجد له اثنا عشر باباً ، لكل سبط باب ، فوجدوا قتيلاً قتل على باب فجروه إلى باب آخر ، فتداعوا قتله ، وتدارى الشيطان ، فتحاكموا إلى موسى عليه السلام فقال : (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) فذبحوها ، فضربوه بفخذها ، فقال : قتلني فلان ، وكان رجلاً له مال كثير ، وكان ابن أخيه قتله ، وفي حديث البقرة زيادة اقتصرتها .

قال أبو محمد : أما الآية فحق وليس فيها شيء مما في هذه الأخبار البتة ، وإنما فيها : أن الله تعالى أمر بني إسرائيل بذبح (بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين) غير (ذلول تثير الأرض ولا تسقي الحرث) (لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك) ، وأتهم كانوا قتلوا قتيلاً فتدارؤوا فيه ، فأمرهم الله تعالى أن يضربوه ببعضها ، إذ ذبحوها (كذلك يحيي الله الموتى ويريككم آياته) .

وليس في الآية أكثر من هذا ، لا أن المقتول ادعى على أحد ، ولا أنه قتل به ، ولا أنه كانت فيه قسامه ، فكل ما أخبر الله تعالى به فهو حق ، وكل ما أقحموه بأرائهم في الآية فهو باطل... ثم نظرنا في الأخبار التي ذكرنا ، فوجدناها مرسله كلها ، لا حجة في شيء منها ، إلا الذي صدرنا به فهو موقوف على ابن عباس ، ولا حجة في أحد نون رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فبطل أن يكون لهم في شيء منا متعلق^(١) .

" عن مجاهد قال : كان الذبح فيهم - يعني بني إسرائيل - والنحر فيكم (فذبحوها وما كادوا يفعلون)^(٢) ، (فصل لربك واتحر)^(٣) .

(الآية : ١٠٢) : " وَاتَّبِعُوا مَا نَتَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ " .

قال ابن حزم :

" قال أبو محمد - رحمه الله - : اختلف الناس في السحر :

(١) المطبوع : ٢١٧/١٢ - ٢١٨ .

(٢) البقرة : ٧١ .

(٣) الكوثر : ٣ .

(٤) المطبوع : ٨٥/٨٠ .

فقال طائفة: يقتل الساحر ولا يستتاب، والسحر كفر، وهو قول مالك، وقال أبو حنيفة: يقتل الساحر. وقال الشافعي وأصحابنا: إن كان الكلام الذي يسحر به كفراً فالساحر مرتد، وإن كان ليس كفراً فلا يقتل، لأنه ليس كافراً. قالوا: سمي الله تعالى السحر كفراً بقوله: (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر). قال: (فيعلمون) بدل من (كفروا)، فتعليم السحر كفر. وأيضاً بقوله تعالى: (إنما نحن فتنة فلا تكفر). وأيضاً بقوله تعالى: (ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق). وبقوله تعالى: (ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون).

قال أبو محمد: وجب النظر فيها - يعني الآية - ، ففعلنا ، وابتدأنا بأولها ، من قوله تعالى: (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) ، وقولهم: (يعلمون) بدل من كفروا ، فنظرنا في ذلك: فوجدناه ليس كما ظنوا ، وأن قولهم هذا دعوى بلا برهان ، بل القول الظاهر هو أن الكلام تم عند قوله تعالى: (كفروا) وكملت القصة ، وقامت بنفسها صحيحة تامة: (ولكن الشياطين كفروا). ثم ابتدأ تعالى قصة أخرى مبتدأة ، وهي قوله تعالى: (يعلمون الناس السحر) ، فيعلمون ابتداء كلام لا بدل. ثم لو صح أن (يعلمون) بدل من (كفروا) ولم يحتمل غير ذلك أصلاً ، لما كان لهم فيه حجة البتة ، لأن ذلك خبر من الله تعالى عن أن ذلك كان حكم الشياطين بعد أيام سليمان عليه السلام ، وذلك شريعة لا تلزمنا ، وحكم الله في الشياطين حكم خارج من حكمنا ، وكل حكم لم يكن في شريعتنا فلا يلزمنا. بل قد صح أن حكم الجن اليوم في شريعتنا غير حكمنا ، كما قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أباح لهم الروث والعظام طعاماً ، والروث حرام عندنا وحلال لهم ، فكيف وإذا احتمل ظاهر الآية معنيين فلا يجوز حملها على أحدهما دون الآخر ، إلا ببرهان ، وقد بينا أن كلا الوجهين لا حجة لهم فيه أصلاً .

وأيضاً فإن نص قولهم: إن الشياطين كفروا بتعليم الناس السحر ، وهم يزعمون أن الملكين يعلمان الناس السحر ، ولا يكفر الملكان عندهم بذلك ، فقد أقروا باختلاف حكم تعليم السحر ، وأنه يكون كفراً ، ولا يكون كفراً بذلك ، فإذا قد قالوا ذلك: فمن أين لهم: أن حكم الساحر من الناس الكفر قياساً على الشياطين ، دون أن لا يكون كفراً قياساً على الملكين ، فكيف والقياس كله باطل . فصح أنه لا حجة لهم في تكفير الساحر من الناس: بأن الشياطين يكفرون بتعليمه - هذا لو صح لهم أن كفر الشياطين لم يكن إلا بتعليمهم الناس السحر خاصة - وهذا لا يصح أبداً . بل قد كفروا قبل ذلك فكان تعليمهم الناس السحر ضلالاً زائداً ومعصية حادثة أخرى ، وهذا هو مقتضى ظاهر الآية الذي لا يجوز أن يحال عنه البتة ، إلا بالدعوى العارية من البرهان ، وبالله تعالى التوفيق . ثم صرنا إلى قول الله تعالى (وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر) فوجدناهم لا حجة لهم فيه أصلاً بوجه من الوجوه لأنه إنما في هذا الكلام النهي عن الكفر جملة ، ولم يقلوا: (فلا تكفر بتعليمك السحر) ، ولا (لا بتعليمك السحر) ، هذا ما لا يفهم من الآية أصلاً . وهكذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) إنما هو نهى أن يكفروا ابتداء ، وعن أن يكفروا ابتداء ، وعن أن يرتدوا فقط ، لا أنهم يقتل بعضهم بعضاً يكونون كفاراً ، وهذا بين لا خفاء به ، وبالله تعالى التوفيق .

وكل من أقحم في هذه الآية: أن قوله تعالى حاكياً عن القائلين: (إنما نحن فتنة فلا تكفر) أن مرادها لا تكفر بتعليمك ما نعلمك فقد كذب ، وزاد في القرآن ما ليس فيه ، وما لا دليل عليه أصلاً . ثم صرنا إلى قوله تعالى: (فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه) فوجدنا هذا أبعد من أن يكون لهم فيه شبهة يموهون بها من كل ما سلف ، لأنه لم يختلف أحد من أهل السنة في أن من فرق بين امرأة وزوجها لا يكون كافراً بذلك؟ ... وقد نجد التمام يفرق بين المرء وزوجه فلا يكون بذلك كافراً ، فمن أين وقع لهم أن يكفروا الساحر بذلك؟ فبطل تعلقهم بهذا النص جملة . وهكذا القول في قوله تعالى: (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ، ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم) ، إذ ليس كل ما ضر المرء يكون به كافراً بل يكون عاصياً